

الاختلاف وموقفنا منه (11) كيف نتعامل مع الخلاف ونبذ الفرقة وشروط مسوغات الخلاف

خالد السبت

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله - [00:00:01](#)

وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فسلام الله عليكم ورحمته وبركاته تحدثنا ايها الاحبة عن الاسباب - [00:00:16](#)

التي اودت بالامة الى الاختلاف وذكرنا جملة من الاثار التي نتجت عن ذلك بقي الحديث عن امرين مهمين لابد من الحديث عنهما الاول كيف نتعامل مع الاختلاف من اجل ان لا نقع - [00:00:33](#)

فيما وقع فيه اولئك الامر الثاني وهو ما يتصل بالطريق الى الاجتماع كيف يتحقق الاجتماع ونبذ الفرقة والاختلاف نحن بحاجة ايها الاحبة الى مثل هذه القضايا والتبصر بها لاننا كما سبق نعيش في واقع - [00:00:54](#)

نعرفه جميعا اصبحنا نهدم ما بنينا ونشتت شملنا ونفرق جمعنا ولربما يكون ذلك بنية صالحة بقصد الغيرة على الدين او انكار الخطأ والانحراف ولكن ذلك يكون بطريقة تهدم ولا تبني - [00:01:19](#)

فاول ذلك مما نحتاج ان نتبصره فيما يتصل بالتعامل مع الاختلاف ان ندرك اولاً ان الاختلاف سنة كونية وقضية حتمية والله تبارك وتعالى يقول ولو شاء ربك لجعل الناس امة واحدة - [00:01:46](#)

فلا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم بعض اهل العلم يقولون ولذلك اين الرحمة للاجتماع ولم يخلقهم للاختلاف ولكن هذا ايضا ليس محل اتفاق بين اهل العلم فمنهم من يقول ولذلك خلقهم يعني الاختلاف - [00:02:07](#)

لان سنته الكونية قد اقتضت ذلك. فهما قولان معروفان وليس المقام هنا ببيان الراجح من القولين وانما الاشارة الى هذا المعنى على احد الاحتمالين فلا شك ان الاختلاف امر متحقق الوقوع - [00:02:28](#)

لكن هذا يرجع الى جملة من الامور نحن لابد ان ندرك التفاوت الذي قدره الله عز وجل وقضاه في هذا الخلق تفاوت في القدر والامكانات والعقول والمدارك التفاوت في العلم والمعرفة - [00:02:52](#)

فالناس يتفاوتون يتفاوتون في النظر والاجتهاد بطلب الحق الى غير ذلك من الجوانب فيبدو لهذا ما لا يبدو للآخر كما قال شيخ الاسلام رحمه الله بانه ليس كل ما كان معلوما - [00:03:16](#)

متيقنا لبعض الناس يجب ان يكون معلوما متيقنا لغيره وليس كل ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه كل الناس ويفهمونه بل كثير منهم لم يسمع كثيرا منه وكثير منهم قد يشتبه عليه ما اراده - [00:03:36](#)

وان كان كلامه في نفسه محكما مقرونا بما يبين مراده اذا الناس يختلفون ولابد نظرا لاختلاف العقول والمدارك في معرفة الاحكام المقاصد المآلات تقدير المصالح كذلك يختلفون ايضا حتى في الامور العادية في الامزجة - [00:03:54](#)

والاذواق والطبايع والميول فهذا يستحسن ما لا يستحسنه الآخر من المطعوم والآخر لربما يستحسن من اللون او يستحسن من المراكب او الاثاث او غير ذلك من انواع الاموال ما لا يستحسنه غيره. فتجد هذا - [00:04:19](#)

لربما يستهجن شيئا او يستقبحه والآخر يكون بحال من السكره حينما ينظر اليه معجبا وهكذا فاوت الله عز وجل بين هؤلاء الخلائق

وهذه سنته الجارية وهذا امر مشاهد تجده في اللباس في المساكن - [00:04:43](#)

والمراكب وغير ذلك مما يرتفق به الناس فهذا لا ينكره احد كذلك ايضا يحصل التفاوت في التجرد بطلب الحق والقدرة على التخلص من المؤثرات المتنوعة مؤثرات نفسية مؤثرات اجتماعية الى غير ذلك - [00:05:06](#)

والانسان ابن بيئته كما يقال يتأثر بها الطبع لص والناس كاسراب القطا جبلوا على تشبه بعضهم ببعض فقد يصعب عليه الانفكاك من تأثير البيئة التي نشأ فيها او تأثير الطبيعة التي جبل عليها - [00:05:29](#)

فهذا يميل الى الشدة وهذا يميل الى اللين ويؤثر في قوله واختياره وفتواه وفي مواقفه ومصارمته او ملاينته ونحو ذلك اضافة الى تفاوت المعلومات الشرعية او الواقعية يعني في الواقعة المعينة - [00:05:48](#)

قد يخفى عليه بعض الجوانب والملابس التي لو شرحت له لعذر غيره او لربما قال بقوله. لكن لديه بعض المعطيات سمع من احد الاطراف قرأ كلاما فجعل ذلك هو الغاية والنهاية والفيصل الذي يتخذ من خلاله الحكم - [00:06:07](#)

او الموقف الذي وقفه هذا كله ايها الاحبة يقع فتختلف احكامنا واراتنا ومواقفنا والفتاوى التي تصدر عن المفتين لكن قد يعذرون في ذلك كما سيأتي حينما يستوفي المرء النظر ويكون مؤهلا - [00:06:28](#)

مع التجرد والاخلاص لكن المذموم كما قال ابن القيم بغى بعضهم على بعض وعدوانه حينما اشار الى هذه الاسباب التي تؤدي الى الاختلاف لما ذكرنا وذكر ان الاختلاف ان كان على وجه لا يؤدي الى اللباس - [00:06:54](#)

وكان كل واحد من هؤلاء يقصدوا طاعة الله ورسوله لم يضر ذلك الاختلاف فانه امر لا بد منه في النشأة الانسانية وحينما نقول ان هذا امر حتمي لابد منه وان علينا ان ندركه فليس معنى ذلك ان نبقي امام الاختلاف - [00:07:15](#)

بحال من الاستسلام والتسليم ثم بعد ذلك تمزق الاواصر وتشتت الامة. فاذا كان هذا بقدر الله عز وجل فانه ايضا من قدر الله عز وجل ما يمكن او يطلب مدافعته ايضا - [00:07:36](#)

بامور شرعها الله تبارك وتعالى فيقاوم ذلك بالقدر ايضا ويمكن ان نتوصل الى رفع بعضه او نتوصل الى التخفيف منه او التخفيف من اثاره ومضاره ومفاسده من السعي تقريب وجهات النظر - [00:07:53](#)

تأليف القلوب جمع الكلمة ان نضع الاختلافات في اطارها الصحيح دون غلو منا او مبالغة او تضییع وتفريط فيكون الموقف يجمع ويسد ويبني في الاطار الشرعي من غير تضییع لحدود الله عز وجل. وانما يكون على الوجه المشروع الذي يحبه الله تبارك وتعالى - [00:08:18](#)

ويرضاه فالجماعة رحمة والفرقة عذاب كما ذكر اهل العلم كشيخ الاسلام وغيره نحن في البداية نحتاج ان ندرك هذا من اجل ان تتسع الصدور قليلا ولا يضيق العطن بكل من خالفنا فتحمر الوجوه - [00:08:47](#)

ثم بعد ذلك نتخذ مواقف غير لائقة من المخالفين اذا لابد ان نختلف لكن كيف نتعامل مع هذا الاختلاف هذه هي المقدمة الاولى وانت حينما تجمع من اهل الاختصاص من اهل العلم ممن يبحثون مسألة في اختصاصهم بحتة - [00:09:04](#)

وتجمع هؤلاء تحت سقف واحد ويدرسونها دراسة مستفيضة من قبل. قد تهياؤا لها وقرأوا ما اعد وكتب فيها من قبل الملقيين ثم بعد ذلك يجتمعون ويناقشون قد تجد ان بعض هؤلاء يذهب - [00:09:27](#)

في الفهم شرقا والآخر يذهب في الفهم الى الناحية المقابلة. كل ذلك يرجع الى ما ذكرنا ان الله عز وجل فاوت بين العقول فهذا ينظر الى هذه المسألة من زاوية وهذا ينظر اليها من زاوية فهذا يصدر حكما وهذا يصدر حكما مسألة بحتة لا تعلق لها بالاهواء - [00:09:44](#)

مسألة علمية ويتناقشون فيها ويتحاورون وقد شهدت هذا بنفسي في بعض الملتقيات العلمية البحتة ولا يحضر الا اهل الاختصاص فقط وهؤلاء يخرجون بهذا الرأي والآخر يخرجون بالرأي الآخر وكلهم قد قرأ نفس الابحاث والاوراق التي قدمت قرأوها من قبل - [00:10:05](#)

اطلعوا عليها وهم من المختصين ومع ذلك هذا يذهب هنا وهذا يذهب طب كيف؟ اذا كانت المعلومات اصلا متفاوتة وهؤلاء في ناحية واولئك في ناحية اخرى ولا يحصل بينهم لقاء ولا يسمع هذا من هذا فهذا ادعى لي - [00:10:27](#)

الاختلاف والله المستعان بعد ذلك اذا عرفنا هذه المقدمة امر الاول نحتاج ان نعرف ايضا مقدمة اخرى وهو الامر الثاني ان نميز بين انواع الاختلاف ليس على سنن واحد ولا على نوع - [00:10:44](#)

متحد فليتفاوت الف يتنوع لكن المشكلة حينما لا نحسن التعامل معه اما للخلط بين انواعه واما للبغي كما سبق الذي يجعلنا نختلف اختلافا مذموما فيما لا يذم شرعا من الاختلاف في اصله. فالاختلاف مثلا كما اشرنا سابقا منه ما يكون من قبيل التنوع - [00:11:04](#)

تنوع سواء كان اختلاف عبارة او اختلاف في الامر المشروع اختلاف القراءات الصحيحة المتواترة او اختلاف في انواع التعبدات او اختلاف في الابواب التي يفتح على الانسان من خلالها العمل الصالح - [00:11:36](#)

فهذا يفتح له بالدعوة الى الله وهذا يفتح له في الذكر والقراءة والسائر العبادات البدنية مثلا ونحو ذلك فهذا من قبيل اختلاف التنوع لا اشكال فيه وهو مطلوب ويحصل بسببه التكامل - [00:11:54](#)

وتنهض الامة بفروض الكفايات ولكن حينما يتحول هذا الى نوع من الاختلاف المذموم فهذا لا يمكن ان يقبل. يعني اذا كان كما تعلمون من اسباب بل هو السبب الرئيس في جمع عثمان رضي الله عنه الناس على مصحف واحد - [00:12:11](#)

اختلفوا في وجوه القراءة لما اجتمع الاجناد من اهل الشام والحجاز والعراق في فتوح ارمينيا واذربيجان فصار يقول هذا قراءتي خير من قراءتك وهذا يقول قراءتي خير من قراءتك وصار - [00:12:29](#)

الاختلاف في مثل هذه القضايا مع ان هذه القراءات انزل القرآن على سبعة احرف فهنا يفترض ان لا يكون هذا مجال للاخذ والرد ولا الانكار ولا التفرق ولكن الجهل احيانا او البغي - [00:12:45](#)

يورث مثل هذه الاحوال والمواقف وشيخ الاسلام رحمه الله يذكر ان الاصول الثابتة بالكتاب والسنة والاجماع هي بمنزلة الدين المشترك بين الانبياء. ليس لاحد خروج عنها ومن دخل فيها كان من اهل الاسلام المحض وهم اهل السنة والجماعة. وما تنوعوا فيه من الاعمال والاقوال المشروعة فهو بمنزلة ما تنوعت فيه الانبياء - [00:13:04](#)

هذا عنده اهتمامات علمية تعليم والعلم وتعليم الناس لا يعاب عليه. يقوم بفرض كفاية وهذا يقوم تلقين الصبيان وذاك يقوم بدعوة غير المسلمين الى الاسلام هذا كله حق وعمل صالح - [00:13:28](#)

فلا يصح لاحد ان يحتقر عمل احد او ان يجفوا اخاه بسبب هذه الامور فهذا يرجع الى نقص العقل قبل كل شيء ثم ايضا نقص العلم واتباع الهوى للاسف هذا قد يؤدي بالامة الى شيء من التنافر والقتال احيانا - [00:13:47](#)

كما حصل مما يذكره شيخ الاسلام على سبيل المثال في مسائل فقهية شفع الاقامة وايتارها. قوم من الجهال او من اهل التعصب هؤلاء يرون ان الاقامة تشفع وهذه قضية ثابتة لا اشكال فيها. وهذا من باب التنوع في العبادات - [00:14:11](#)

وهؤلاء يرون الايتار فاذا جاء من يشفع وهم لا يعهدون هذا ولا يعرفونه. قاموا عليه قومة رجل واحد. وكما ذكرنا لكم في مسائل تتعلق بالتكبير ونحو هذا فهؤلاء لا يحتملون وجود المخالفة ولو كان ذلك من قبيل العمل - [00:14:31](#)

المشروع فهذا تارة يفعلونه من باب الجهل وتارة يفعلون ذلك من باب البغي واتباع الهوى. وانظروا الى ما يجري في بلاد قط توجد فيها اقلية اسلامية. فاذا جاء دخول شهر رمضان او جاء العيد او نحو ذلك. هي مسألة المطالع واعتبار المطالع او - [00:14:50](#)

فراه بعض الامة هل يلزم ذلك الجميع؟ هذه مسائل خلافية. ولا يطلب ان تتوحد الامة جميعا فيما يتعلق دخول شهر رمضان او العيد لكن ما الذي يحصل؟ الذي يحصل بسبب الجهل والبغي ان هذا العيد قد يتحول الى خلاف مريب - [00:15:12](#)

ولربما يصل ذلك الى الاقتتال. هؤلاء يقولون ما تصلون العيد اليوم؟ وهؤلاء يقولون سنصلي اليوم رؤيا الهلال ثم بعد ذلك يحصل ما لا يليق في بيوت الله عز وجل وامام هؤلاء من الكفار يشاهدون وينظرون حال هؤلاء - [00:15:34](#)

المسلمين في مثل هذه المناسبة يصل احيانا الى عراك بالايدي بين اهل المسجد. هؤلاء يقولون نصلي وهؤلاء يقولون غدا العيد وهكذا فمثل هذا لا يجوز بحال من الاحوال. وكذلك ايضا احيانا قد يكون القول هو في معنى القول الاخر. وهذا من قبيل اختلاف التنوع لكن اختلفت - [00:15:54](#)

عبارة فعند ذلك من الظلم ان يحصل التفرق بناء على هذا. هذا عبر بهذه العبارة وهذا عبر بهذه العبارة او نحو ذلك المؤدب واحد فهذا

ليس باختلاف انما يكون اختلافا عند الجهال. وكذلك ايضا قد يتغاير المعنيان ولكنهما - [00:16:15](#)

غير متنافيين ليس بينهما تنافي وهذا قول صحيح وهذا قول صحيح لا باعتبار ان كل مجتهد مصيب اليس كذلك لكن احيانا كما

يقول شيخ الاسلام رحمه الله بان ذلك قد يقع باعتبار - [00:16:35](#)

ان هذا الحكم صحيح باعتبار وهذا الحكم صحيح باعتبار اخر. فمن الخطأ ان يكون مثل هذا الاختلاف سببا ايضا تفرق كذلك قد تكون

كل طريقة من هذه الطرق او عمل من هذه الاعمال مشروعا ولكن البغي يجعل ذلك في لبوس اخر - [00:16:54](#)

هذا كله من قبيل اختلاف التنوع الذي لا يوجب شرا وليس باختلاف في حقيقته. اما اختلاف التضاد او حينما يكون القولان متنافيين

اما في الاصول واما في الفروع باعتبار ان المصيب واحد وان الحق عند الله واحد ولا يقال ان كل - [00:17:16](#)

مصيبة فهذا يكون احد القولين مرجوحا والاخر راجحا ومن ثم ينبغي ان نعرف كيف نتعامل مع مثل هذا النوع الذي يحصل فيه مثل

هذا التنافي فهو ليس على وزان واحد - [00:17:39](#)

اذ ان منه ما يكون سائغا مبررا مقبولا ومنه ما لا يكون كذلك. هذا النوع من الاختلاف اختلاف التضاد منه ما يقبل وله مسوغاته

والعلماء رحمهم الله الفوا في هذا كثيرا واشرت من قبل الى كتاب رفع الملام عن الاثمة الاعلام لشيخ الاسلام ابن تيمية - [00:17:59](#)

يذكر اسباب اختلاف العلماء سواء كان ذلك مما يرجع الى النقل او مما يرجع الى المستدل المجتهد في معطيات وامور واسباب

معلومة فهذا الاختلاف اختلاف التضاد السائغ يكون من قبيل تنوع الاجتهادات - [00:18:21](#)

بالمسألة الواحدة مما يحتمله النص الشرعي وقد لا يمكن معه القطع بتخطئة احد هذه الاجتهادات لكن المسألة من باب غلبة الظن بان

هذا هو الراجح والاخر مرجوح. فهنا لا يصح بحال من الاحوال. البناء - [00:18:43](#)

الاحكام بناء على ذلك بالتضليل او التفسير او الرمي بالكفر او اتخاذ المواقف مما يتصل بالولاء والبراء بناء على الاختلاف في مسائل

اجتهد فيها المجتهدون فحصل الخطأ من بعضهم ووافق بعضهم الصواب لان ذلك - [00:19:03](#)

مما يسوغ الخلاف فيه ومن ثم فانه لا يمكن ان تقبل الشناعة في مثل هذه القضايا سواء كان ذلك في مسائل الاحكام في العبادات او

المعاملات او كان في غير ذلك من السياسات الشرعية - [00:19:23](#)

او كان ذلك مما يتصل بالدعوة الى الله تبارك وتعالى او غير هذا من الامور. هذا يكون فيه التحاور والتناصح بين اهل العلم بين

النصحة بين الصادقين بين المخلصين وشيخ الاسلام رحمه الله يذكر ان الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا في مسائل علمية وعملية -

[00:19:42](#)

ولكن بقيت المودة والالفة بينهم هل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه هذه مسألة علمية تتصل بالعقيدة لكن لا يترتب عليها افتراق

وتنازع مذموم يحصل معه التدابر والتقاطع واستحلال الاعراض وما اشبه ذلك. هل يعذب الميت بكاء اهله عليه - [00:20:09](#)

هذه ايضا من المسائل العلمية فضلا عن المسائل الفقهية في قضايا الاحكام فهنا حتى لو كنت تقطع بخطأ قول مخالفك لكن يبقى ان

هذا فيه مسأغ وانه يمكن لهؤلاء من اهل العلم ان يجتهدوا - [00:20:33](#)

ومن ثم فانهم اذا اجتهدوا ستختلف اجتهاداتهم واراؤهم وهذا في المسائل التي لا يوجد فيها اجماع او نص صحيح صريح لا معارض

له من جنسه مع استفراغ الوسع يعني من غير تفريط والتجرد من الهوى والتعصب ففي هذه الحال اذا اختلفت الاقوال - [00:20:55](#)

فان اصحابها معذورون. من اصاب فله اجران ومن اخطأ فله اجر واحد وهكذا من يقلدهم ولذلك نقول للعامة لا تقلق اذا كنت قد

سألت العالم فقد فعلت ما امرك الله به والله تبارك وتعالى يقول فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون - [00:21:17](#)

فحينما يسأل غير متخير لاقوالهم مما يوافق هواه اعني العامي. وانما يسأل من يثق بدينه وعلمه فهذا هو الواجب عليه ولو كان ذاك

الذي قد افداه اجابه قد اخطأ في اجتهاده فكما ان المجتهد معذور - [00:21:41](#)

فهكذا من قلده فهو معذور فان اخطأ العالم الذي افتاه فلا يلحق هذا العامي حرج الا اذا كان انما قلده طلبا لما يوافق هواه يعني

هو يعرف ان هذا القول اسهل له - [00:22:00](#)

فيسأل هذا او يسأل هذا لانه يعرف انه مرن كما يقال ويسهل وفتاواه كما يقال سهلة وسمحة فهنا لا تبرأ ذمة العامي او ان يسأل اثنين

او اكثر ثم بعد ذلك - 00:22:19

يتخير من اقوالهم ما يوافق الهوى فانه لا يكون معذورا بهذه الحال. لكن اذا سأل من يعتقد انه تبرأ الذمة بفتياه لعلمه وورعه او انه
الاعلم او نحو ذلك والاورع - 00:22:36

فانه يكون معذورا بهذا الاعتبار. وهؤلاء العلماء قد استفرغوا الوسع وفعلوا ما امروا به ومن ثم فانهم معذورون ويستوي في هذا
المسائل العلمية والمسائل العملية لا فرق وبينما نقول ان الشريعة تنقسم الى اصول وفروع او الى مسائل علمية وعملية فان هذا
التقسيم لا اصل - 00:22:52

له شرعا ولم يعهد لدى اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم لكن غاية ما هنالك اننا نقول بان هذا اصطلاح ولا مشاحة في
الاصطلاح مع ان العلماء رحمهم الله لم يتفقوا على ما يرجع الى الاصول وما يرجع الى الفروع. لكن نقول هذا لا بأس به في مقام
التعليم - 00:23:16

قريب والشرح والبيان ويقال هذه مسائل كذا وهذه مسائل كذا لكن القاعدة ان الاصطلاح لا مشاحة فيه بشرط الا يرتب عليه حكم
فاذا رتب عليه حكم فانه لا عبرة به - 00:23:41

كأن نقول مثلا بانه يعذر اذا اخطأ في مسائل الفروع ولا يعذر اذا اخطأ في مسائل الاصول او يعذر في المسائل العملية ولا يعذر في
المسائل العلمية. نقول قبل هذا هناك مقدمة قبل ذلك وهي ان تقسيم الدين اصلا الى اصول وفروع لا اصل له - 00:24:02
والصحابه رضي الله عنهم اجتهدوا في هذا وهذا وقع منهم الخلاف ومع ذلك لم يحصل لا تأثيم ولا افتراق ولا مشاحنة ولا تدابر او
استحلال للاعراض والله لا يكلف نفسا الا وسعها. لا يكلف نفسا الا ما اتاه - 00:24:20

بل ان شيخ الاسلام رحمه الله يرى ان المذاهب والطرائق والسياسات للعلماء والمشايخ والامراء اذا قصدوا بها وجه الله تعالى دون
الاهواء ليكونوا مستمسكين بالملة والدين الجامع الذي هو عبادة الله وحده لا شريك له - 00:24:42

واتبعوا ما انزل اليه من ربهم من الكتاب والسنة بحسب الامكان بعد اجتهادهم التام يقول هي لهم من بعض الوجوه بمنزلة الشرع
والمناهج للانبياء وهم مثابون على ابتغائهم وجه الله وعبادته وحده لا شريك له - 00:24:56

له هذا له طريقته في الدعوة وهذا له طريقته في الدعوة هذا له طريقته في التربية وهذا له طريقته في التربية اذا كان ذلك في
الاطار الصحيح بما لا يخالف الشرع فهذا لا اشكال فيه - 00:25:13

ولا يجوز غمز الناس ولمز الناس التشاحن والتقاطع بسبب مثل هذه الامور فشيخ الاسلام يرى ان ذلك بمنزلة تنوع شرائع الانبياء. فهل
نحن نتسع صدورنا كما وقع لشيخ الاسلام رحمه الله من سعة الصدر - 00:25:30

وحسن النظر والتعامل مع مثل هذه الامور له كلام في هذا يحسن مراجعته والله تبارك وتعالى ايضا لو شاء لجعل النصوص بحيث لا
تحتمل غير وجه واحد. ولكن جعلها محتملة - 00:25:49

ليتطرق اليها هذه الوجوه من الاحتمالات سواء كان ذلك في نصوص القرآن او السنة ومن ثم فان العالم يفهم من هذه الاية معنى
والآخر يفهم منها معنى اخر وانظروا الى كلام السلف رضي الله عنهم في التفسير وفي غيره في استنباط الاحكام وما الى ذلك فان
بعض ذلك يرجع لكون النص - 00:26:12

يحتمل والمثال المشهور الذي يذكره العلماء في الاختلاف من جهة رجوعه الى النص لكونه يحتمل لا يصلين احدكم العصر الا في
بني قريظة. هذا يحتمل ان يكون المراد به الجد في السير لكن تصلى في الوقت. ويحتمل ان يكون على ظاهره - 00:26:38

بحيث انه لا يصلي حتى يصل الى بني قريظة تلفوا ثم ماذا؟ لم يكن هذا الاختلاف سببا لي التباعد والاشتغال ببعضهم هذا يقول
اضعتم الصلاة حتى خرج الوقت لو كان مثل اولئك الذين وصفنا حالهم - 00:26:58

من الخوارج لربما قالوا لهم اخرتم الصلاة حتى خرج الوقت واذا تركها حتى خرج الوقت من غير نسيان فانه يكون كافرا لانه قد تركها
والله جعل الصلاة على المؤمنين كتابا موقوتا فلا يصح ايقاعها في غير وقتها يمكن لجاهل من هؤلاء ان ينظر - 00:27:15

بمثل هذه الطريقة لكن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يقع منهم شيء من ذلك ومن هنا فان هذا المعنى ينبغي اي يعتبر وعندها

نقول يجب في مثل هذا النوع من الاختلاف احسان الظن بالمخالف ولا يجوز ان يتحول ذلك - [00:27:33](#)

الى نوع من المصارمة والمهاجرة والمقاطعة وانتهاك الحقوق او الرمي بالعظائم بل تحفظ له حقوقه ويدعى له ويحب لما فيه من الايمان كذلك في مثل هذه القضايا فان اللائق باهل العلم هو المذاكرة والمدارسة - [00:27:53](#)

مع بقاء الالفة والمودة لا ان يكون القاعدة من لم يكن معنا فهو علينا هذا غير صحيح. كذلك ايضا ليس لاحد من الناظرين في الشريعة ان يطالب الآخرين ان يلغوا اجتهاداتهم وان يفكروا بعقله هو - [00:28:15](#)

في مثل هذه الامور التي يصوغ فيها الاجتهاد ونقول ممن هو مؤهل للاجتهاد. فلا يمكن ان يطالب الناس بمثل هذا ويقال للناس الغوا عقولكم ولو فعلوا ذلك لكانوا اثمين ولم تبرأ الذمة بفعلهم هذا وتقليدهم وهم اهل - [00:28:37](#)

للاجتهاد بل ان شيخ الاسلام رحمه الله تكلم على مثل هذا بكلام في غاية الشدة. يعني في من ترك نظره واجتهاده فيما يسوغ فيه الاجتهاد ما توصل اليه ليتبع غيره فيما يقوله او يحكم به. يقول حتى لو اوزي حتى لو حبس يقول عليه - [00:28:56](#)

ان يصبر فهذه سنة الله في الانبياء واتباعهم ثم يذكر ما يجب على ولاة الامور من منع التظالم يقول فاذا تعدى بعضهم على بعض يعني هؤلاء الذين يختلفون فانهم يمنعونهم من العدوان يقول - [00:29:16](#)

فكيف يصوغ لولاة الامور ان يمكننا طوائف المسلمين من اعتداء بعضهم على بعض وحكم بعضهم على بعض بقوله ومذهبه. يقول هذا مما يوجب الدول وانتقاضها فانه لا صلاح للعباد على مثل هذا - [00:29:30](#)

الى اخر الى اخر ما ذكر ويقول واما من تجرد من الهوى وطلب الحق واستفرغ وسعه في ذلك لعدم بلوغ الدليل او هي ذلك مما يعذر به مثله فانه لا يلحقه اثم ولا مؤاخذه لكونه فعل ما يقدر عليه والله لا يكلف نفسا الا وسعها - [00:29:46](#)

وذكر من اختلاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والله يقول علمنا ان نقول ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا قال الله قد فعلت كما في الصحيح. يقول والمقصود ان اهل الصلاح والتقوى اذا وقعوا في بدعة متأولة وليست غليظة. فهؤلاء تجب موالاتهم ومحبتهم

- [00:30:06](#)

لان ما وقع منهم من قبيل الهفوة والزلة التي لا تنسخ ما لهم من صلاح وتقوى فهؤلاء وامثالهم معذورون لانهم مجتهدون لم يقصدوا فعل الحرام ولا مخالفات السنة انتبهوا يقول ومن جعل كل مجتهد في طاعة اخطأ في بعض الامور مذموما معيبا ممقوتا فهو مخطئ ضال مبتدع. هذا اللي يريد من الآخرين - [00:30:26](#)

انهم يفكرون كما يفكر ويمشون خلفه والا بدعهم وضللهم واستحل اعراضهم واقام الشناء عليهم ورماهم بالالقاب القبيحة شيخ الاسلام يقول مثل هذا يكون مذموما معيبا ممقوتا يقول من جعل هؤلاء في هذه المثابة جعل المخالف مذموما ممقوتا معيبا فهو

مخطئ ضال مبتدع يعني هو اولى بالبدعة - [00:30:50](#)

من ذاك الذي رماه بها فهذا في الاختلاف السائغ لكن الاختلاف الاخر غير السائغ هذا حينما يكون وجه الحق مما يقطع به والاخر مما يقطع بخطئه ومن الذي يزن مثل هذه الامور؟ انما هم العلماء من الراسخين وليس اولئك الذين بين العامة - [00:31:17](#)

وبين اهل العلم فان هؤلاء كما سبقهم منشأ هذه الفتن والمشكلات فشيخ الاسلام رحمه الله يذكر مثل هذا المعنى بان مثل هذه القضايا التي تخالف اصول الايمان او من انكر معلوما من الدين - [00:31:38](#)

او ما خالف الاجماع او ما خالف النص الذي هو ظاهر الدلالة والحجية ولا يعارضه الا اقوال الرجال. يقول مثل هذا النوع يبين خطأه. ويعلم الجاهل وتزال الشبهة وينكر على من وقع في شيء من ذلك. ونحن نجد اذا نظرنا في نصوص القرآن من جهة الحكم على

المختلفين فان الله - [00:31:56](#)

تبارك وتعالى تارة يذم الطائفتين جميعا كما قال الله عز وجل ولا يزالون مختلفين فهذا الاختلاف المذموم الا من رحم ربك فجعل اهل الرحمة مستثنين من الاختلاف وهكذا بان الله نزل الكتاب بالحق وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق - [00:32:21](#)

من بعيد فهؤلاء كل طائفة منهم يلحقها الذم وكما في قوله وما اختلف الذين اتوا الكتاب الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم هذه الطوائف مذمومة وكذلك لما وصف اختلاف النصارى قال فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء - [00:32:41](#)

الى يوم القيامة وسوف ينبتهم الله بما كانوا يصنعون واختلاف اليهود والقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة كلما اوقدوا نارا للحرب اطفأها الله فتقطعوا امرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم - [00:33:02](#)

فرحون فهذا الاختلاف يذم به المختلفون من الطائفتين او الطوائف المختلفة هذا يرجع تارة الى فساد القصد يقول شيخ الاسلام لما في النفوس من البغي والحسد واردة العلو في الارض ونحو ذلك - [00:33:21](#)

في حب لذلك ذم قول غيره او فعله او غلبته ليطمئنه عليه او يحب قول من يوافقه في نسب او مذهب او بلد او صداقة ونحو ذلك لما في قيام قوله من حصول الشرف والرئاسة وما اكثر هذا. هذه اشياء دقيقة. الشيخ المعلمي - [00:33:40](#)

الذي اشترت الى شيء من كلامه من قبل كان يذكر اشياء دقيقة جدا يقول تجد المرأة احيانا تميل الى قول عائشة رضي الله عنها اذا اختلفت مع ابي هريرة هريرة ولا مع ابن عمر - [00:33:59](#)

او مع ابن عباس رضي الله عنهم اجمعين. يقول تميل الى قولها. لماذا؟ لانها تشعر ان رجحان قول عائشة هو انتصار للنساء هكذا تفكر فيكون ذلك من مداخل الهواء الدقيقة في النفوس - [00:34:11](#)

وقل مثل ذلك يذكر امثلة على هذا يقول اختبر نفسك حينما يعرض عليك قولان ويقال اختلف فيهما عالمان ثم بعد ذلك حينما تنظر في القولين قد يترجح عندك احدهما لكن لو قيل لك ان المختلفين احدهما تجله - [00:34:27](#)

وهو شيخك والآخر لربما تنقبض منه يقول فالى ايهما تحب ان يكون قول الشيخ الذي تحبه؟ تقول هذه من مداخل هوا وهذا شيء مشاهد وجربناه في التدريس والتعليم اذا كنت تدرس في مكان يجمع مذاهب شتى وتجد هؤلاء من طلاب العلم من المتخصصين في العلوم الشرعية - [00:34:51](#)

فتذكر لهم القاعدة احيانا قاعدة واضحة فيطرب لها الطلاب ويعجبون بها ثم يطالبونك بالامثلة والتطبيقات. فاذا ذكرت قولاً مما استهجنه هؤلاء الطلاب مما يخالف هذه القاعدة مثلاً اذا نسبته الى الامام الذي يقلدونه - [00:35:16](#)

غيروا الجلوس تغيرت الوجوه وتغيرت هيئة الجلوس اعدوا تحركوا من اماكنهم ثم قالوا اعد القاعدة من جديد. هذا وقع معي مرارا. ولذلك لا احب ان اذكر امثلة. والان لو ذكرت لكم امثلة واقعية - [00:35:35](#)

فيما نحن فيه من الاختلافات هنا او هناك مما يقع بين الدعاة الى الله او غير الدعاة الى الله على امور هؤلاء اخطأوا لا هؤلاء الذين اخطأوا هؤلاء هم الذين - [00:35:52](#)

كانت المشكلة منهم وهؤلاء يقولون لا هؤلاء هم المشكلة منهم ثم بعد ذلك تذهب ريح الجميع بعد هذا العراك. لو تكلمنا على هذا والموقف الطريقة الصحيحة وما ينبغي وهل هذا خلاف مذموم او لا؟ لغير بعضكم جلسته. وبدأت ثم تنتظرون الى الامثلة بمنظار آخر والى القواعد والاصول وكلام شيخ الاسلام وغير شيخ الاسلام - [00:36:04](#)

بطريقة أخرى قضايا الساخنة التي لربما يحتدم النقاش فيها في المنتديات والمواقع على الشبكة فهذا له رأي وهذا له رأي ومن المخطئ ومن المصيب وهؤلاء يتهمون هؤلاء وهؤلاء يتهمون هؤلاء وهؤلاء يقولون انتم السبب وهؤلاء - [00:36:24](#)

انتم السبب فلو اردنا ان ننزل هذه الامثلة او اتاكم بمثال مما يحتمل فيه الخلاف مثلاً من اقوال اهل العلم في المسائل الفقهية مما لم تعهدوا سماعه. مما يفتح لصاحبه احيانا كما يقال هاشتاج. مسألة فقهية فقهية افتى فيها باجتهاد لكن - [00:36:43](#)

ما عهدنا هذا الاجتهاد ونقيم عليه الشناعة ونبدأ نتهم هذا الانسان او في مشكلة تقع او نحو ذلك فييدي بها رأيه طبعاً قد يكون هذا الرأي غير حكيم قد لا يكون ليس هذا وقت - [00:37:03](#)

ابدأ هذا الرأي الى آخره لكن ابدى رأي لكن لا يعرف عنه سوء هذا اجتهاده رجل له حسنات رجل لا يعرف عنه الا الخير واتباع الكتاب والسنة اخطأ لو مثلنا لكم الان ببعض الامثلة في مسائل فقهية بحثة او في مسائل ما يتجاذبه الناس الان مما يجري في بلاد المسلمين في شرقها - [00:37:13](#)

وغربها لربما يبدأ الانسان يعيد البرمجة من جديد في سماع كلام هؤلاء العلماء وفهم النصوص وما الى ذلك. ويبدأ يحسب حسابات كل كلمة هذا لا يكون المقصود به ايضاً كذا هذا لا يكون المقصود به كذا. تبدأ النفس الامارة بالسوء والهوى يعملان - [00:37:34](#)

عملهما وهكذا فهذا يقع بين المختلفين كثيرا جهل والظلم هما اصل كل شر كما يقول الاسلام قال الله تعالى وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا هو ما يعرف المدى الذي ينبغي ان يقف عنده ولا يعرف مدى الخلاف الذي يمكن ان يحتمل او لا يحتمل وكذلك -

[00:37:55](#)

البغي والظلم لهؤلاء في امور لا تحتل ذلك هذا الاختلاف في هذه المسائل الفقهية وغير الفقهية منه ما هو خلاف شاذ. يعني مثلا لو جاء انسان وقال بانه يستحل نكاح المتعة - [00:38:20](#)

واخذ بقول قاله احد السلف قليل ليس ليس لك ذلك فهذا خلاف شاذ لا عبرة به. هناك ايضا عندنا اختلاف ضعيف هنا لو جاء من يقول به قول ضعيف ظاهر الضعف - [00:38:35](#)

هنا لا ينبغي ان يتبنى الانسان مثل هذه الاقوال الضعيفة. هناك اختلاف قوي فهذا لا اشكال فيه يعني هل الطلاق ثلاث مثلا يقع واحدة او يكون ثلاثا هل يقع الطلاق في حال الحيض او لا يقع؟ هذا يتبنى هذا القول وهذا - [00:38:52](#)

تبنى هذا القول هذا يقول يجب قراءة الفاتحة خلف الامام وهذا يقول لا يجوز ان يقرأ الفاتحة خلف الامام يعني في الجهرية مثل هذا لا ينبغي ان يكون محلا للتفرق ونحو ذلك - [00:39:09](#)

ايضا مما يذكر في هذا المقام ما قاله شيخ الاسلام رحمه الله بان من عمل في مسائل الاجتهاد بقول بعض العلماء لم ينكر عليه ولم يهجر ومن عمل باحد القولين لم ينكر عليه. فان كان الانسان يظهر له رجحان احد القولين عمل به والا قلد بعض العلماء. وكما -

[00:39:22](#)

ترون ايضا هؤلاء العلماء من باب اولي سيتحفظون ويتحرزون من اطلاق لفظ التبديع او التكفير على هذا المخالف اذا كان خلافه محتملا اذا كان اختلافه سائغ وان كان غير سائغ فانهم ايضا يحترزون في تنزيل ذلك على المعين وقد يحكمون - [00:39:45](#)

بان القول هذا او بان المذهب الفلاني كفر ولكنهم يتحرزون عند تنزيل ذلك على الاعيان. يعني مسألة خلق القرآن افتى بكفر من قال بخلق القرآن خمس مئة من العلماء خمس مئة لكن حينما يأتي التنزيل على الاعيان - [00:40:08](#)

الامر هنا يختلف كما يقول شيخ الاسلام رحمه الله بان الامام احمد رحمه الله ترحم على هؤلاء واستغفر لهم لعلمه بانهم لم يبين لهم ولم يكشف بان قولهم هذا هو تكذيب لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم او جحد له ولكن - [00:40:28](#)

تأولوا واخطأوا فقلدوا غيرهم يعني مثل المعتصم فما كفر المأمون ولا كفر المعتصم وقد حبس في المعتصم وجلد وضرب ومع ذلك وهو صائم في رمضان ثم لاحظوا ان ما حمله هنا ردود افعال - [00:40:48](#)

هذا الظلم الذي وقع عليه الى القول بانهم كفار بل لما اجتمع بعض اهل العلم وارادوا ان يخرجوا على هؤلاء لانهم ارادوا ان يحملوا الناس على القول بخلق القرآن حتى الكتاتيب يعني الاطفال اللي في يتعلموا - [00:41:07](#)

مبادئ التلاوة والقراءة والقاعدة البغدادية كما يقال او نحو ذلك يتعلمون القرآن والمبادئ ارادوا هؤلاء المعتزلة بقوة السلطان ان يحملوا هؤلاء الاطفال على القول بخلق القرآن. واذا جاؤوا عند فكاك الاسير الذي عند الكفار امتحنوه قالوا ما تقول في - [00:41:23](#)

فان قال كلام الله غير مخلوق تركوه عندهم. فاذا اقر بانه مخلوق دفعوا الفداء واطلقوه. الى هذا الحد. فلما اجتمع بعض من يريد ان يخلع هؤلاء ويخرج عليهم نهاهم الامام احمد عن ذلك. لاحظ مع انه يقول من قال القرآن مخلوق فهو - [00:41:43](#)

كافر لكنه ما كفر هؤلاء. وجعل المعتصم في حل لما فتح عمورية. على كل حال الخلاف حينما نقول منه ما هو سائغ فهناك شروط لابد من مراعاتها الاول ان يكون صادرا عن مؤهل الاجتهاد في الموضوع الذي تكلم فيه لحديث القضاة الثلاثة - [00:42:03](#)

اللي عرف الحق قضى به عرف الحق لم يقض به والثالث لم يعرف الحق فقضى للناس بجهل. ابن القيم لما ذكر هذا في اعلام الموقعين قال كذلك ايضا ما هو فقط القضاة - [00:42:23](#)

بان المفتين ايضا ثلاثة. اذ لا فرق بينهما الا ان القاضي يلزم بخلاف المفتي فهذا الاختلاف الان لابد ان يكون صادرا عن مؤهل والمشكلة اننا الان في تفاقم هذا الاختلاف بيننا - [00:42:37](#)

يتكلم كل احد. كل احد حتى من لا يحسن الكتابة. من لا يحسن الاملاء. من لا يحسن الفهم ليس عنده مقومات للفهم يعني التعليق

يدل على ان ما هو بفاهم اصلا الموضوع اللي يناقش هو يتكلم التعليق مضحك - [00:42:51](#)

تعليق يتكلم عن شيء اخر غير ما هم بصدد هو سمع كلمة قرأ كلمة في التعليق تهجأها وظن انهم يتحدثون عن القضية الفلانية التي سبقت الى ذهني وهم يتكلمون عن شيء اخر - [00:43:09](#)

تعلق هذا التعليق الذي ينادي به على نفسه بالجهالة. وانه موغل فيها ولو كان يدري لما علق وما كتب. ولكن الانسان لا يرى عيبه خطأه وجهله والموفق من وفقه الله تبارك وتعالى اذا لبد ان يكون هذا ان يصدر عن مؤهل. ومن ثم فان ارباع انصاف اثمان اعشار

المتعلمين - [00:43:22](#)

هذا ينبغي ان يكفوا وان يشتغلوا بذكر الله وقراءة القرآن والتسبيح. اتركوا القضايا الكبار لاهل العلم الراسخين لبد ان يوجد في كل عصر من العلماء الراسخين لا يمكن الا ان يقوم قائم لله بحجة في كل زمان - [00:43:44](#)

ولا يمكن ان يخلو العصر من هؤلاء وكما قال الامام احمد رحمه الله انما الناس بشيوخهم فاذا ذهب الشيوخ فما قيمة العيش؟ فمع من العيش ومن ثم فلو انه كف كل واحد ممن لا يحسن - [00:44:01](#)

لانتفى كثير من الشر لكن الان اكثر من يتكلم وللأسف قد يتصدر وتجد هذا الحساب او الموقع الذي قد اعده لهذا الغلط لربما يتابعه عليه اعداد هائلة من الناس لانه الاطول لسانا والاعلى صوتا والحق ما يعرف بهذا - [00:44:18](#)

ليست القضية مبادرة ولا جرأة فان العالم قد يتأني او يتوقف ويخاف ويحسب حسابات بموقفه بين يدي الله تبارك وتعالى حينما يسأله عن كل كلمة قالها في امور قد تتعارض عند العالم فيها اشياء ولذلك تجد الجاهل احيانا يسبق الى ذهنه - [00:44:39](#)

معنى فيبادر بالجواب في مسائل يتوقف فيها العلماء لانه اصلا هو لا يرى الا من ثقب الابرة. بينما العالم يرى اشياء كثيرة ومعطيات مختلفة وقواعد متنوعة تتجاذب المسألة وادلة فيجلس يتأني فيها كما الامام مالك رحمه الله يتردد عليه الواحد الذي يأتي من

الاندلس اياما - [00:45:02](#)

حتى يأتي في نهاية المطاف ومعه راحلته يقول يا امام عزمت على السفر يعني عطني الجواب. يقول لم يتبين لي شيء. يقول كيف ارجع للناس؟ اتيت من قوم يقولون مالك اعلم اهل الارض - [00:45:23](#)

فقال ارجع اليهم قل مالك لا يدري. مسائل لو سئل عنها بعضنا لبادر في الاجابة. اذا هنا مشكلة عدم الاهلية يزيد من هذا الاختلاف يزيد من الشقاق يزيد من التنازع يزيد من الشر بينا - [00:45:38](#)

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت. يتكلم الانسان فيما يحسن ويترك ما لا يحسن. تصور لو كان هذا الامر في جوانب اخرى مثلا في امور في الطب والعلاج ونحو ذلك. فصار كل واحد يتكلم برأيه - [00:45:54](#)

وصارت شناعة على اطباء وتسفيه لوصفاتهم واقوالهم وقراراتهم ما يشيرون به الى المريض. ما الذي يحصل؟ وهذا قد يفعله بعض الناس ومن الطرائف حدثني احد الفضلاء انه اعياه طلب العلاج - [00:46:10](#)

لعله عارضة لكنها بقيت اشهرا يقول فذكر له احد المستشفيات المتميزة فذهب اليه وانتظر حتى جاءه الدور فدخل على الطبيب وقد سافر اليه فذكر له وصفه فلما خرج كان يحدث احد العامة - [00:46:30](#)

في وقت الانتظار فاراد ان يسلم عليها وما يعرفه لكن تعرف عليه في مجلس الانتظار فجلس قال ماذا اعطاك؟ قال اعطاني كذا وكذا فقال له لا هذه لا خير فيها ولا فائدة - [00:46:51](#)

ولا جدوى. يقول فما وجدت نفسي الا القىها في سلة المهملات. وقال خذ كذا وكذا من الاشياء رشاد واشياء من جاب وكذا هو يتعجب من نفسه كيف وقع منه مثل هذا؟ سافر اليه وجلس يحجز موعد مدة ثم لما اعطاه الدواء بهذه - [00:47:04](#)

بهذه السهولة يلقيه. هذا لما تكلم تكلم فيما لا يحسن ولو كان كلامه صحيحا فما الذي جاء به الى الطبيب؟ كيف افسد على هذا هذا المجيء وهذا الاستشارة وهذا العلاج وهو جالس ينتظر - [00:47:24](#)

الدور فيكتفي بما عنده ولكن حينما يتحدث الانسان عما لا يحسن يفسد كثيرا. فالاجتهاد الواقع ايها الاحبة كما يقول ابن الصلاح على خلاف الدليل القاطع كاجتهاد من ليس من اهل الاجتهاد. لاحظوا هذه القضية يراعونها - [00:47:38](#)

يقول في انزالهما منزلة ما لا يعتد به وينقض الحكم به. يعني حتى لو كان قاضيا وكذلك ابن حزم ايضا يذكر انه لا افة اضر على العلوم واهلها من الدخلاء فيها وهم من غير اهلها فانهم يجهلون ويظنون انهم يعلمون. ويفسدون ويقدرّون - [00:47:55](#)
انهم يصلحون ويقول في موطن اخر وان قوما قوي جهلهم وضعفت عقولهم وفسدت طبائعهم يظنون انهم من اهل العلم وليسوا من اهله ولا شيء اعظم افة على العلوم واهلها الذين هم اهلها بالحقيقة من هذه الطبقة لانهم تناولوا طرفا من بعض العلوم يسيرا وكان الذي فاتهم من ذلك اكثر مما ادركوا او هذا - [00:48:13](#)

لا شك فيه هؤلاء اضر شيء على العلوم وهذا شيء نشاهد للأسف هو ذائع ولربما قال الواحد منهم ليس عندنا كهنوت ومن حق كل احد ان يتكلم وليس الكلام في مثل هذه القضايا الشرعية حكرا على زيد او عمرو او هؤلاء الذين درسوا - [00:48:37](#)
الدراسة الشرعية وتخصصوا فيها. يا اخي تخصص مثل هؤلاء فاذا انقضى العمر وحصلت من العلم فعلا وتأهلت تكلم. هي ليست حكرا لكنها حكرا على الراسخين وليس للجاهلين. اذا الشرط الثاني - [00:49:00](#)

من شروط تسويغ الاختلاف الا يخالف الاجماع وهذا امر واضح لانه لا يجوز مخالفة الاجماع الصحيح والشرط الثالث وهو عائد الى ما سبق من مخالفة الاجماع وهو الا يخرج عن اقوالهم. بمعنى ان العلماء السلف مثلا اذا اختلفوا على قولين في - [00:49:17](#)
فجاء من بعدهم بقول ثالث فان كان هذا القول يجمع بين القولين مثلا بوجه من الوجوه فهذا لا اشكال فيه لكن ان كان يعود اليهما بالابطال فهذا لا يصح لانه يقتضي ان اهل العصر اجمعوا على الخطأ - [00:49:39](#)

ولا يمكن ان تجتمع الامة على ضلالة اختلفوا على قولهم ثلاثة اربعة خمسة عشرة كلها خطأ هذا لا يمكن وهذا ينبغي ان يراعى وبعض ما يذكر فيما يسمى بالاعجاز العلمي هو من هذا القبيل - [00:49:59](#)

يعود الى اقوال السلف بالابطال كلهم ما فهموا الآية نحن فهمناها في هذا العصر. هذا غير صحيح والامام احمد رحمه الله يقول اذا اختلف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يختار من اقاويلهم ولا يخرج عن قولهم الى من بعدهم - [00:50:14](#)
وقال ايضا يلزم من قال يخرج من اقاويلهم اذا اختلفوا اي يخرج من اقاويلهم اذا اجمعوا وتعود الى مسألة الاجماع وشيخ الاسلام رحمه الله يذكر ان كل قول ينفرد به المتأخر ولم يسبقه اليه احد منهم من المتقدمين السلف فانه يكون خطأ كما قال الامام -

[00:50:30](#)

احمد رحمه الله اياك ان تتكلم في مسألة ليس لك فيها امام لا يمكن ان تجتمع الامة على خطأ لكن هناك فهم يؤتاه الله رجلا في كتابه كما في البخاري عن ابي جحيفة لما سأل علي رضي الله عنه هل خصم رسول الله صلى الله عليه - [00:50:50](#)
السلام بشيء قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة الا فهما يؤتاه الله في كتابه او ما في هذه الصحيفة. الفهم يمكن للانسان ان يأتي بمعان باستنباطات جديدة القرآن لا تنقضي عجائبه. لكن يأتي بقول في مسألة مختلف فيها. هذا القول يعود على الاقوال السابقة بالبطال - [00:51:05](#)

هذا لا يمكن ما يمكن الامة تجتمع على ضلالة ثم يأتي من بعدهم ويقول انا اللي فهمت وكل هؤلاء ما فهموا اختلفوا على اقوال كلها غلط. هذا ازراع بالسلف بل حتى - [00:51:27](#)

ابا الحسن الاشعري رحمه الله يقول واجمعوا على انه لا يجوز لاحد ان يخرج عن اقاويل السلف فيما اجمعوا عليه وعما اختلفوا فيه او في تأويله لان الحق لا يجوز ان يخرج عن اقاويلهم. هذا الكلام صحيح. اذا اهل الكلام يقتدون بابي الحسن الاشعري فكان اللائق - [00:51:40](#)

الا يجهلوا السلف رضي الله تعالى عنهم ولا ان يخالفوهم. والحافظ ابن القيم رحمه الله يذكر انه ان القول الذي ليس للانسان به سلف يجب انكاره. اذا كانت هذه المسألة وقعت في زمن السلف فافتوا فيها بقول او اكثر - [00:51:59](#)

من قول فجاء بعض الخلف فافتى فيها بما لم يقله فيها لم يقله احد من السلف يقول هذا هو المنكر والا لا شك انها تكون نوازل قد تقع نوازل في هذا العصر ما وقعت في العصور السابقة فيجتهد فيها العلماء فهنا لا يقال لا تقل في مسألة ليس لك فيها سلف الامام احمد لا يعنيه - [00:52:18](#)

لكن اذا كان ذلك مما يخالف اقوال اهل العلم قبله بل جرأة غير محمودة في هذا الباب ولو كان عالما الرابع من هذه الشروط او الضوابط الا يكون القول مبنيا على اصل غير معتبر - [00:52:39](#)

اصول غير معتبرة لو نظرتم مثلا الاصول غير معتبرة وكلام ابن القيم الطويل على بعضها في اعلام الموقعين. مثل اعتبار الحيل المذمومة التي يخلع بها ربقة التكليف. الشريعة جاءت لضبط افعال المكلفين واخراج المكلف من داعية الهوى - [00:52:56](#)

ليكون عبدا لله عز وجل. فتأتي هذه الحيل فتخرجه من ضبط الشريعة بمخارج مسارب هنا وهناك ليتخلص من الحكم الشرعي او التبعة فهذا لا يجوز وكذلك اولئك الذين يردون مثلا خبر الاحاد بزعمهم انه يخالف القياس مطلقا - [00:53:18](#)

وقد نقل الشافعي رحمه الله الاجماع على تقديم خبر الاحاد على القياس كذلك اولئك الذين يردون خبر الاحاد فيما تعم به البلوى او بزعم بعضهم اذا كان الراوي غير فقيه فهذا كله لا يصح - [00:53:38](#)

يكون قد بنى على اصل غير صحيح كذلك رد السنة المخصصة لظاهر القرآن مطلقا يقول لك السنة ما تخصص القرآن هذا غير صحيح كذلك ايضا من يعتبر مجرد وجود القول انه مسوغ - [00:53:55](#)

للاخذ به فهذا غير صحيح وهذا كثير في مثل هذه الايام الاحتجاج بالخلاف واذا اجبت الواحد من هؤلاء السائلين لربما يسأل يقول ما فيها قول اخر هل هذا محل اتفاق؟ ما في عالم - [00:54:13](#)

افتي بغير هذا واذا سمع الفتاوى هنا وهناك في القنوات او نحو ذلك ويقول انا لست ملزما بان اخذ قول فلان؟ فلان يقول بخلاف هذا فان لم يجد في بلده مع ان العامة تبع لعلماء بلدهم الذين يفتونهم - [00:54:28](#)

فان لم يجد فانه يقول ما بين نجد والاندلس كما يدرسون في البرمجة العصبية. ما بين نجد والاندلس اطياف ففي نجد يحرمون المعازف والموسيقى وفي الاندلس تباح. اذا لك ان تتخير لا ويقولون وكلهم على حق - [00:54:44](#)

كلهم على حق كلهم على حق احنا كل مصيب عند الله واحد لكن قد يعذر المخطئ من المجتهدين او المقلدين بالشروط التي ذكرنا اما ان يبقى الانسان يتخير لمجرد وجود الاختلاف يقول - [00:55:01](#)

حافظ المغرب ابو عمر ابن عبد البر المتوفى سنة اربع مئة وثلاث وستين يقول الاختلاف ليس بحجة عند احد علمته من فقهاء الامة من لا بصر له ولا معرفة عنده ولا حجة في قوله. هذا كلام - [00:55:17](#)

ابن عبد البر وكذلك من العلماء علماء المغاربة او الاندلس ابو الوليد الباجي المتوفى سنة اربع مئة واربعة وسبعين. يقول وكثيرا ما يسألني من تقع له مسألة من الايمان ونحوها لعل فيها رواية. المشكلة قديمة - [00:55:38](#)

ام لعل فيها رخصة وهم يرون ان هذا من الامور الشائعة الجائزة يقول ولو كان تكرر عليهم انكار الفقهاء لمثل هذا لما طالبوا به ولطلبوه مني ولا من سواي يقول وهذا مما لا خلاف بين المسلمين ممن يعتقد به في الاجماع انه لا يجوز ولا يسوغ ولا يحل لاحد ان يفتي في دين الله - [00:55:57](#)

تعالى الا بالحق الذي يعتقد انه حق. رضي بذلك من رضي وسخطه من سخطه. هذا عالم اندلسي. توفي سنة اربع مئة واربعة وسبعين ليس باحادي النظرة والتفكير ولا عالم يعيش في - [00:56:17](#)

صحراء او نحو ذلك فقه صحراوي كما كما يقولون لهم ليس كذلك فهذا العلماء متفقون عليه. هذا ابو عمرو ابن الصلاح الباجي مالكي. وابن عبد البر مالكي. وابن الصلاح شافعي متوفى سنة - [00:56:33](#)

ست مئة وثلاثة واربعين يقول ابن الصلاح رحمه الله واعلم ان من يكتفي في فتياه او عمله موافقا لقول او وجه في مسألة ويعمل بما يشاء من الاقوال او الوجوه من غير نظر في الترجيح. ولا تقيد به فقد جهل وخرق الاجماع - [00:56:48](#)

وهكذا القرافي المالكي المتوفى سنة ست مئة واربعة وثمانين يقول ان الحاكم اذا كان مجتهدا فلا يجوز ان يحكم ولا ان يفتي الا بالراجح عنده. وان كان مقلدا جاز له ان يفتي بالمشهور في مذهبه. وان يحكم به وان لم يكن راجعا - [00:57:08](#)

عنده مقلدا في رجحان القول المحكوم به الذي يقلده في الفتيا. يقول واما اتباع الهوى في الحكم والفتية فحرام اجماعا ابن مفلح الحنبلي المتوفى سنة سبعمائة وثلاثة وستين. يقول ويحرم الحكم والفتية بالهوى اجماعا ويقول او وجه من غير نظر في الترجيح -

اجماعا ويجب عليه ان يعمل بموجب اعتقاده فيما له وعليه اجماعا. يقول قاله شيخنا يعني شيخ الاسلام. وغير هؤلاء كثير الشاطبي المالكي المتوفى سنة سبعمائة وتسعين له كلام كثير في مثل هذه القضية. يقول وقد زاد هذا الامر على قدر الكفاية - [00:57:45](#) اي حتى صار الخلاف في المسائل معدودا في حجج الاباحة. يعني يكفي من اجل ان يستحل هذا الامر يقول مسألة خلافية. فيه خلاف. هناك من اجاز يقول ووقع فيما تقدم وتأخر من الزمان الاعتماد في جواز الفعل على كونه مختلفا فيه بين اهل العلم لا بمعنى مراعاة الخلاف فان له - [00:58:05](#)

اخر وهذا سيأتي ايضاحه ان شاء الله. فربما وقع الافتاء في المسألة بالمنع فيقال لم تمنع والمسألة مختلف فيها. فيجعل الخلاف حجة في الجواز مجرد كونها مختلفا فيها لا لدليل يدل على صحة مذهب الجواز ولا لتقليد من هو اولى بالتقليد من القائل بالمنع وهو عين الخطأ - [00:58:25](#)

على الشريعة حيث جعل ما ليس بمعتمد معتمدا وما ليس بحجة حجة يعني هذا ينكر عليه لمجرد الاختلاف يأخذ بما يوافقه بل ان الشاطبي والله ذكر ضابطا في مسألة الاستفتاء والتقليد. يقول بان العامي يجب عليه ان يسأل من يثق بدينه وعلمه - [00:58:45](#) فاذا بلغه فتوى لعالمين فانه ينظر في العلم والاورع فان استويا عنده انظروا انتبهوا نظر الى الهوى هواه يأخذ بما يخالف هواه يقول لان الشريعة قد ركبت تركيبا خاصا على خلاف داعية الهوى في النفوس. قد استوى عندك هذا وهذا ولم يترجح احد العالمين في العلم - [00:59:04](#)

انظر الى هواك خذ بالعكس. الان ما الذي يحصل عند كثيرين؟ ينظر الى هواه ويأخذ ما يوافق الهوى. شرط خامس في تسويغ الاختلاف الا يكون خالفا لنص صحيح صريح قد مضى كلام الشافعي رحمه الله في هذا. وما عدا ذلك تبقى مسائل اجتهادية. فمسائل الاجتهاد هذه - [00:59:31](#)

اما لم يكن للعلماء فيه دليل واضح في المسألة يجب العمل به وجوبا ظاهرا كما يقول شيخ الاسلام حديس صحيح لا معارض له من جنسه فهنا قد تخفى الدالة قد يخفى مأخذها فيحصل الاختلاف البيهقي - [00:59:53](#) الله جعل الاحاديث المروية على ثلاثة انواع من حيث الوضوح والصحة ايضا يقول منها ما قد اتفق اهل العلم بالحديث على صحته فذلك الذي ليس لاحد ان يتوسع في خلافه ما لم يكن منسوخا. حديث ما فيه هنا لاحد ان يقول اعرض على عقلي طبع الكلام في الاجتهاد اجتهاد العلماء ومنها - [01:00:10](#)

ما قد اتفقوا على ضعفه فذاك الذي ليس لاحد ان يعتمد عليه. ومنها ما قد اختلفوا في ثبوته منهم من يضعف ومنهم من يصحح هذا يرى انه يعتضد وهذا يرى انه لا يعتضد بالطريق الاخر. هذا يرى ان هذا الراوي مما يحتمل الضعف في مثله او لا يحتمل - [01:00:30](#) او نحو ذلك من الامور التي تتعلق بالسند او المتن. كأن يقول بعض العلماء مثلا هذا الجزء مدرج من قول الصحابي والاخر يقول هذا غير مدرج بل هو من نفس الحديث. ويكون ذلك محل احتمال فيختلفون. فهذا يكون محل نظر واجتهاد يجتهد فيه - [01:00:50](#) قالوا الاختصاص من اهل العلم. ومن ثم يمكن ان نقول بان الاختلاف الذي يكون مرجعه الى الاجتهاد. يعني مسائل الاجتهادية ما هي؟ ما ضابطها؟ نقول يمكن ان نلخص هذا نقول المسائل التي لم يرد فيها دليل اصلا فبقي العلماء يجتهدون - [01:01:10](#) مسائل ورد فيها ادلة لكنها متقابلة في نظر العالم يعني النصوص الواردة مثلا في مسألة استقبال القبلة والاستدبار حال قضاء الحاجة الاحاديث وردت احاديث هنا وهنا وهي احاديث متقابلة فهذه مسألة اجتهادية. وقد يرد فيها - [01:01:30](#) دليل لكن خفي مأخذة مثل ما مثلنا لا يصلين احدهم العصر الا في بني قريظة. فهذه ثلاث صور في ما يمكن ان يقال عنه بانه من مسائل الاجتهاد التي لا يحصل الانكار فيها ولا توجب التفرق ولا يقال ولا يحكم بالبطلان بالنسبة للقول - [01:01:50](#) الاخر وغاية ما هنالك يقال هذا راجح وهذا مرجوح نصلي ونكمل ان شاء الله بعد الصلاة - [01:02:10](#)